

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[663] انس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي لعلي ع قال: يا علي ثلاث مهلكات، شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه. أقول: والاحاديث في ذلك متواترة، ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور. (1) باب 65 - جواز التقية في العبادات وغيرها ووجوبها عند خوف الضرر إلا ما استثنى [1046] 1 - علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلًا من تفسير النعماني باسناده السابق عن علي ع في حديث طويل قال: وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار فإن [] نهى المؤمن ان يتخذ الكافر وليا ثم من عليه باطلاق الرخصة له عند التقية في الظاهر ان يصوم بصيامه ويفطر بافطاره ويصلي بصلاته _____ رواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد، 68، الحديث 180. وعن المحاسن في البحار، 70 / 6 و 7، كتاب الايمان والكفر، الباب 41، باب المنجيات و المهلكات، الحديث 3 و 5. وبهذا المضمون في معاني الاخبار، 314، الحديث 1. الوسائل، 1 / 105، الباب 23، باب تحريم الاعجاب بالنفس، الحديث 21 [254] و 12. ونحوه في الخصال، 1 / 83، باب الثلاثة، الحديث 10 و 11. (1) الوسائل، 1 / 98، مقدمة العبادات، الباب 23. هداية الامة، 1 / 45، الباب الثامن من مقدمة العبادات. الباب 65 فيه حديثان 1 - الوسائل، 1 / 107، الباب 25، باب جواز التقية في العبادات...، الحديث 1 [263]. البحار عن الرسالة، 93 / 29 و 30، كتاب القرآن، الباب 128، باب ما ورد في أصناف آيات القرآن. الآية الشريفة، آل عمران: 28. في الحجرية، الحديث هكذا: ان [] يحب ان يؤخذ بعزائمه. اختلفت عبارة هذا الحديث في النسخ المطبوعة من المصدر، ففيها تقديم وتأخير، وفي تعليقه في الوسائل: رسالة المحكم والمتشابهة 36 و 37. (*)